

9 - شرح متن الورقات - أصول الفقه - فضيلة الشيخ سعد بن

شايم العنزي

سعد بن شايم الحضيري

قال واصول الفقه طرقه على سبيل الاجماع.رأيتم كيف طول الفصل ما بين ما بين آآتعريفه اللغوي هناك الى تعريفه وتعريفه
كمركب من كلمة اصول وكلمة فقه الى تعريفه كمفرودة - 00:00:00

الى تعريفه مركبا. قال واصول الفقه طرقه على سبيل الاجمال وكيفية الاستدلال بها. ذكر جزئيتين طرقه اي طرق الفقه على سبيل
الاجمال ادلة الفقه المقصود بها الادلة التي يؤخذ منها الفقه من اين تأخذ من ادلة - 00:00:20

من الكتاب والسنة لاجماع قياس هذه الادلة. الاستصحاب شرع من قبلنا الى اخره هذه هي الادلة التي يستنبط منها لكن على سبيل
الاجمال ان نعرف ان القرآن دليل ان السنة - 00:00:50

دليل لان من الناس من يقول السنة ليس بدليل. الخوارج واضح؟ من الناس من يقول مثلا ان القراءة الشاذة التي لم تبلغ حد التواتر
من القراءات دليل منهم من يقول ليست دليلا واضح؟ فهنا نتكلم على هذه القضية هل القراءة الشاذة - 00:01:10

تعتبر دليلا السنة هل الاحاد يعتبر دليلا؟ هل الحديث الضعيف المنجبر استدل به القياس فنقول نحن نستدل بالقياس وش الدليل ان
القياس معتبر الذين لا يستدلون بالقياس كالظاهيرية يقولون انتم ظالون تستدلون بالقياس ولا قياس في الشرع واول من قاس ابليس
وهكذا - 00:01:40

ويضللون في ذلك. ونحن نضع اه في كتب علماء الائمة الاربعة يضعونه في كتب الفقه كتب الاصول ويقيسون فاذا لا بد ان نأتي الى
هذه نعرف هل هو دليل للفقه ام لا؟ الشيف - 00:02:10

مثلا حجية الاجماع السكتي. حجية قول الصحابي هل هو دليل او حجة فاذا اتينا في اصول الفقه ثبتنا هذه الامور
نستدل بها. اما يأتيك شخص ويقول قول الصحابي ليس حجة - 00:02:30

ديال بن حزم ولا رامي الشوكاني ولا غيره مثلا حتى القول الجديد للشافعي وكذا فتائي انت معه يا اخي هذا قول عمر كانك تريد ان
تلزمه يقول لك صحيح بس هذا فيه اية ولا فيه حديث - 00:02:50

الصحابي كغيره من العلماء. تستغرب منه؟ لا هو هذا عنده اصل. بنى عليه وبحثه ونظر فيه حتى ثبت عنده يعني مثلا الشافعي قوله
القديم ان قول الصحابي حجة كان يعمل به دهرا من عمره ومذهب - 00:03:10

ومسائل كثيرة كانت متفرعة على هذا الاصول. ثم لما ذهب الى مصر والمذهب الجديد تراجع عن هذا الاصول من مسائل الاصول وصار
يرى ان قول الصحابي ليس حجة مطلقا ولابد له من كذا شروط يذكرها - 00:03:30

ال الحديث المرسل لو حجة ام ليس بحجة؟ الائمة الثلاثة مالك الشافعي واحمد يقولون حج مالك ابو حنيفة واحمد يقول حج ما لم
يخالف ما هو اسند منه. وبعدهم له ايضا الشافعي يقول ليس بحجة - 00:03:50

فاذا ثبت هذه الاصول وعرفتها بعد ذلك تستطيع ان تتحجج. حتى اذا كنت مثلا في مسألة على سبيل يعني المناورة وكان المقابل لا
يحتاج بالقياس فكيف تلزمه انت تضطر الى انك - 00:04:10

ما تتحجج بالقياس لاجل مناظر. مجرد ما تقيس يقول لك قف. القياس اول من قاس ابليس على كل هو آآالمقصود به قال طرقه على
سبيل الاجمال. لماذا قال على سبيل الاجمال؟ لأن التفصيل محله في الفقه - 00:04:30

الدليل على تحريم الخمر ها فاجتنبوا. الدليل على تحريم نكاح آلاخت من الرضاعة ها؟ امهاتكم وآخواتكم من الرضاعة نص هذا على سبيل التفصيل. كل مسألة تذكر لها دليلا. اما على - 00:04:50

بالاجمال تقول القرآن حجة. القراءات الشاذة حجة او ليست بحجة. يعني ساضرب لكم مثلا ما حكم اه صيام فصيام ثلاثة ايام. في كفارة اليمين متتابعة او متفرقة. ما حكمها؟ متفرقة. والقول الثاني - 00:05:10

موت اصحابي الحنابل يكون متتابع. ثلاثة ايام الكفارة اليمين متتابعة. لماذا؟ في قراءة ابن مسعود فصيام ثلاثة ايام متتابعة لكنها قراءة غير متواترة يسمونها القراءة الشاذة. لأنها شذت عن رسم المصحف وشذت عن - 00:05:40

رأت اهل التواتر الحجة فمن اين استدلوا؟ فالذي يقول لا يشترط التواتر يقول الاية القراءة هذه ليست حجة. لماذا؟ لأنها شاذة ليست حجة. قد يكون قالها ابن مسعود على سبيل التفسير. فيكون رأي صحي - 00:06:00

والذي يقول القراءة الشاذة ما دام ان الصحابي نسبه الى النبي صلى الله عليه وسلم وصحت بالاسناد ولو كان احد فهی من حيث الحكم صحيحة. لكن من حيث القراءة لا نجزم بها. لأن شرط القراءة التواتر. تصورت كيف اختلف - 00:06:20

والحكم بناء على على ثبیت هذا الاصل. قال على سبيل الاجمال وكيفية الاستفادة منها. هنا عن قضية مسألة قواعد اصول الفقه لما

تقول كيف تستفيى من العام والخاص والمطلق والمقييد كيف تقدم بعضهم على بعضها كيف تقيي - 00:06:40

اركان القياس ارkan كذا كيف تنزلها على على هذه المسألة كيف تستنبط العلة التي آلاه بیناط الحكم بها ويسمى استخراج العلة تخریج هذه كلها يسمونها كيفية الاستدلال قد يعرف الانسان هذه القواعد ان القرآن حجة والكتاب والسنة حجة وكذا وكذا لكن ما

يعرف يستنبط. لأن ليس لم يدرس اصول الفقه - 00:07:00

على هذا التفصیل. وكيفية الاستدلال بها. بعض العلماء يزيد وهو اکثر العلماء يقولون وحال المستفید وكيفية الاستدلال بها وحال المستفید. من هو المستفید من الادلة؟ المجتهد. ما كل واحد يستفید - 00:07:30

من الادلة يستنبط منها. لأنه قد يستدل بدليل لا ليس دليلا. بل على خلاف الدليل عكس او استدلوا بمنسوخ او يستدل بدليل منسوخ. يجتهد يبحث يدرس حتى يعرف ما يستدل. اما ان اما ان يقلد او يتبع. او يتافق حتى يبلغ درجة الاجتهد - 00:07:50

بعد ذلك يصبح من اهله. اما انه يريد ان يستدل بالادلة مباشرة فلا لا يحل له ذلك. كيف يتبع؟ ذكرنا لكم مسألة الاختيار وان ينظر في ادلة العلماء فيرى الذي له القوة بناء على معرفة اصول الفقه ايضا. وله الظهور فعند ذلك يختاره - 00:08:20

وهذا يكون في المتعلمين طلاب العلم الذين عرّفوا هذه المسائل درسوا اصول الفقه والعرب. والاجتهد المرحلة سبأتنا فيها - 00:08:40